

روح المعاني

وأخرج عبدالرزاق والقاضي إسماعيل وإبن مردويه والبيهقي في شعب الإيمان عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : صلوا على أنبياء الله ورسله فإن الله تعالى بعثهم كما بعثني وهو وإن جاء من طرق ضعيفة يعمل به في مثل هذا المطلب كما لا يخفى وأما ما حكى عن مالك من أنه لا يصلي على غير نبينا صلى الله تعالى عليه وسلم من الأنبياء فأوله أصحابه بأن معناه إنا لم نتعبد بالصلاة عليهم كما تعبدنا بالصلاة عليه صلى الله تعالى عليه وسلم والصلاة على الملائكة قيل لا يعرف فيها نص وإنما تؤخذ من حديث أبي هريرة المذكور آنفا إذا ثبت أن الله تعالى سماهم رسلا وأما الصلاة على غير الأنبياء والملائكة عليهم السلام فقد اضطربت فيها أقوال العلماء فقل تجوز مطلقا قال القاضي عياض وعليه عامة أهل العلم وأستدل له بقوله تعالى هو الذي يصلي عليكم وملائكته وبما صح من قوله صلى الله تعالى عليه وسلم اللهم صل على آل أبي أوفى وقوله E وقد رفع يديه : اللهم أجعل صلواتك ورحمتك على آل سعد بن عباد وضح ابن حبان خبر إن امرأة قالت للنبي صلى الله تعالى عليه وسلم : صل علي وعلى زوجي ففعل وفي خبر مسلم أن الملائكة تقول لروح المؤمن : صلى الله عليك وعلى جسدك وبه يرد على الخفاجي قوله في شرح الشفاء صلاة الملائكة على الأمة لا تكون إلا بتبعيته صلى الله تعالى عليه وسلم وقيل لا تجوز مطلقا وقيل لا تجوز إستقلا وتجاوز تبعا فيما ورد فيه النص كالأل أو الحق به كالأصحاب وأختاره القرطبي وغيره وقيل تجوز تبعا مطلقا ولا تجوز إستقلا ونسب إلى أبي حنيفة وجمع وفي تنوير الأبصار ولا يصلي على غير الأنبياء والملائكة إلا بطريق التبعية وهو محتمل لكرهه الصلاة بدون تبع تحريما ولكراهتها تنزيها ولكونها خلاف الأولى لكن ذكر البيهقي من الحنفية من صلى على غيرهم أثم وكره وهو الصحيح وفي رواية عن أحمد كراهة ذلك إستقلا ومذهب الشافعية أنه خلاف الأولى وقال اللقاني : قال القاضي عياض الذي ذهب إليه المحققون وأميل إليه ما قاله مالك وسفيان وأختاره غير واحد من الفقهاء والمتكلمين أنه يجب تخصيص النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وسائر الأنبياء بالصلاة والتسليم كما يختص الله سبحانه عند ذكره بالتقديس والتنزيه ويذكر من سواهم بالغفران والرضا كما قال تعالى Bهم ورضوا عنه يقولون ربنا أغفر لنا ولإخواننا الذين سبقونا بالإيمان وأيضا فهو أمر لم يكن معروفا في الصدر الأول وإنما أحدثه الرافضة في بعض الأئمة والتشبه بأهل البدع منهي عنه فتجب مخالفتهم إنتهى ولا يخفى أن كراهة التشبه بأهل البدع مقررة عندنا أيضا لكن لا مطلقا بل في المذموم وفيما قصد به التشبه بهم فلا تغفل وجاء عن عمر بن عبدالعزيز بسند حسن أو صحيح أنه كتب لعامله إن ناسا من القصاص قد

أحدثوا في الصلاة على حلفائهم ومواليهم عدل صلاتهم على النبي صلى الله عليه وسلم
فإذا جاءك كتابي هذا فمرهم أن تكون صلاتهم على النبيين خاصة ودعاؤهم للمسلمين عامة
ويدعوا ما سوى ذلك .

وصح عن ابن عباس أنه قال : لا تنبغي الصلاة من أحد على أحد إلا على النبي صلى الله عليه وسلم
عليه وسلم وفي رواية عنه ما أعلم الصلاة تنبغي على أحد من أحد إلا على النبي صلى الله عليه وسلم
تعالى عليه وسلم ولكن يدعى للمسلمين والمسلمات بالإستغفار وكلاهما يحتمل الكراهة والحرمة
وأستدل المانعون بأن لفظ الصلاة صار شعارا لعظم الأنبياء وتوقيرهم فلا تقال لغيرهم
إستقلالا وإن صح كما لا يقال محمد عزوجل وإن كان عليه الصلاة